



دستور المدينة بناء لدولة وتأسيس لحضارة

أ.د. إسماعيل سامي

أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية

عميد كلية الآداب والحضارة الإسلامية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

نوطنة:

إن دراسة الوثيقة الدستورية أو كتاب المدينة المنورة يدخل ضمن دراسة السيرة النبوية، والحقيقة أننا عندما يباشر الباحث هذا الموضوع أي السيرة يجد أمامه كم هائل من الكتابات أقل ما يقال عنها أنها إطناب أو تكرار حولت وبالتالي البحث والدرس من أعمال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شخص الرسول نفسه، وهذا منذ القرن الخامس الهجري / الحادى عشر ميلادى بدايات الغزو الصليبي¹، الشيء الذي وضع الأمة من خلال كتابها في وضع دفاع عن الذاتية من خلال نماذج مثالية للاقتداء بها وأعلامها طبعا رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم بدل نموذج الرسالة نفسها.

وانجر عن هذا المسار تحول إلى الاهتمام ببناء الأفراد أكثر من الاهتمام ببناء الدول، وهو ما برأ " التحول من التاريخ إلى الأخلاق، ومن بناء الدول إلى بناء الأفراد"²، ولهذا لا نجد في مئات المؤلفات في شمائل الرسول وسيرته من توقف مطولا باحثا ومستقصيا أغوار الرسالة من خلال سيرة الرسول صلى الله

¹ - حفي حسن، علوم السيرة من الرسول إلى الرسالة ، (القاهرة : مكتبة مدبولي، 2013)، 517.

² - نفسه، 518.

عليه وسلم وأعماله في شتى المجالات لاسيما الدنيوية أو المدنية إن صح هذا التعبير، ووثيقة الدستور أو الصحيفة أو الكتاب من أعظم الأعمال التي أنجزها الرسول محمد صلى الله عليه وسلم في بداية عهده الجديد بالمدينة، والتي أخذت نصيباً من الدرس في عصرنا من المستشرقين والغربيين أولاً، ومن قلة من أبناء الأمة الإسلامية ثانياً لأن الاهتمام ببناء الدولة ووضع تنظيماتها المدنية، وغلبة فكر النموذج الفردي، وذهنية نظام القبيلة ظل هو السائد وما زال حتى اليوم للأسف.

إن تأسيس مجتمع جديد وبناء دولة - تحكمها المبادئ والقيم الإنسانية، وتخضع للتشريعات الإلهية، وللقوانين الاجتهادية - ليس بالأمر الهين واليسير، لاسيما إذا كانت البيئة الاجتماعية قائمة تحكمها الأعراف القبلية، كبيئة شبه الجزيرة، ومجتمع كمجتمع الصحراء. إن إحداث التغيير في هذه الظروف يعد بحق معجزة.

وفي هذا السياق جاء بناء دولة الإسلام التي أسست لقيام حضارة تغيرت فيها القيم التي سادت المجتمع كالولاء للقبيلة، والثأر كعامل حاسم في تحقيق الأمن، فكانت وثيقة الدستور أن عبرت عن بداية نقلة نوعية لمجتمع شبه الجزيرة العربية، بل الإنسانية إلى مرحلة جديدة ومتقدمة، مرحلة سمتها عبادة الله الواحد القهار، وإبطال عبادة العباد، وعبادة الأوثان، ومرحلة بناء الإنسان بالارتکاز على مبادئ العدل والحرية والمساواة، وحقوق الإنسان والجماعات المكونة لأمة المدينة أو الدولة أنس الحضارة.

ومن هذه المنطلقات كان الإنجاز العظيم لمحمد صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة النبوية الشريفة والمتمثل في دستور (وثيقة - صحيفة - كتاب -

موادعة...) المدينة الذي جاء تجسيداً للمبادئ السامية لشريعة الإسلام، وقد كانت هذه الوثيقة الدستورية ومازالت محل إعجاب الباحثين والدارسين، ورجال القانون الدستوري في العالم، والسؤال الرئيس الذي يطرح هنا: هل هذه الصحيفة أو وثيقة الدستور ما زالت تنبض بالحياة والتجدد في حياتنا اليوم؟ ثم هل يمكن أن تكون مرجعاً أساسياً لتأسيس مجتمع متكافل، وبناء دولة حديثة، ولتطور حضاري جديد؟.

والبحث سيعالج هذه التساؤلات من خلال وثيقة دستور المدينة من ثلاثة جوانب أساسية وهي:

الأول – الأرضية التي أنسج فيها هذا الدستور أو الوثيقة الدستورية بعد الهجرة النبوية الشريفة من مكة إلى المدينة والمتمثلة في :

1- **الرقعة الأرضية** : لابد لكل دولة أو كيان مجتمعي من حيز أرضي أو مجال جغرافي. وحقيقة أن الإسلام قدّم جاء للبشرية كلها وبالتالي فالأرض كلها هي رقعته، لكنه في الوقت نفسه لم ينف الديانات والعقائد الأخرى التي حدد كيفية التعايش معها دون إكراه قال تعالى "وَلُو شَاءَ رَبُّكَ لَا مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ"¹، وقال أيضاً: "قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ، وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ، وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ، لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِ"²، ومن هنا كانت رقعة يثرب المدينة مهيأة لاحتضان الدعوة، وبناء دولة، ووضع أساس حضارة.

¹ - يونس، 99

² - الكافرون، 6 - 1

2- الأخوة: لا ريب أن إيجاد شعور بالأخوة بين عناصر متنافرة في العقيدة، وفي المصالح، وفي طريقة التفكير أمر بالغ الأهمية وأول خطوة في الطريق الصحيح لبناء مجتمع ودولة، بل قبل ذلك لبناء وحدة فالأخوة هي قتل روح "الأنما" في الأفراد لكي يتحركوا بروح الجماعة ومصلحتها وأمالها حيث كانت روح الجماعة لا تكاد ترى إلا من خلال القبيلة في مجتمع الجزيرة ما قبل الإسلام، ومعنى هذا الإخاء، أن تذوب عصبيات الجاهلية، فلا حمية إلا الإسلام¹، والإخوة خطوة من خطوات بناء المجتمع المدني المتكافل والذي أصبح اليوم سمة المجتمعات والدول الحديثة لاسيما وأنه عامل حاسم في تحقيق الوحدة وديموستها، فهل المؤاخاة كانت حكمة سياسية، أم موقف سياسي؟ لا ريب أنها حكمة سياسية تدل على سلامه تقدير وبعد نظر تبين أهميتها عندما تقوم بعض المحاولات للإيقاع بين الأوس والخرج من المسلمين، وبين المهاجرين والأنصار للفتنة بينهم وإفساد أفتتهم².

3- المسجد: تأسيس المسجد الجامع، هو الآخر تأسيس لوحدة الأمة، ومكان لجماعتها، ومصدر للتوجيه الروحي والمادي. وساحة للعبادة ومدرسة للعلم، ومقر لدراسة القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية وليس معبداً أو ديراً أو كنيسة كما هو متعارف عليه لدى عقائد الأمم الأخرى.

4- القوة العسكرية: وضع النبي محمد عليه السلام بعد الهجرة مباشرة نواة قوة عسكرية لردع المعتدين من ذلك بث العيون (الاستخبارات)، و(السرايا) بما

¹ - الغزالى محمد، فقه السيرة، (ط ، 6 ، القاهرة: دار الكتب الحديثة، 1965)، 192.

² - هيكل محمد حسين، حياة محمد، (ط ، 13 ، مصر: دار المعارف، 1975)، 238.

يماثل الجوستس، ووضع الخطط والتحصينات لمواجهة أي عدوان محتمل، وقد توج هذا التأسيس بداية من غزوة بدر الكبرى .

4- الدعامة الاقتصادية: لا ريب أن المال عصب الحياة، ويثرب المدينة

مركز اقتصادي تجاري هام واقع على الطريق شمال جنوب (طريق القوافل) وفروعه نحو بلاد العراق " البصرة والكوفة اليوم "، كما أنه يجمع أخلاط من القبائل (الأوس والخرج ...) وطوائف من اليهود وأقليات أخرى، وملتقى ثقافات مختلفة الشيء الذي مكن من تلاقي الأفكار وتلاقيها، وبالتالي كان من شأنه توفير المال الذي سوف ينظمه التشريع الإسلامي بداية من الزكاة، لاسيما وأن مجتمع المدينة كان يتهيأ للتطور والتحضر باعتباره مجتمعاً متفتحاً استقبل مختلف الديانات والتيارات التي تعايشت في المدينة، وترى ضمانة قوية لاستمرار هذا التعايش¹.

5- تأسيس المدينة : كعاصمة لدولة وليس المدينة الدولة انطلاقاً من تغيير اسم يثرب إلى المدينة فتكون مركزاً سياسياً ومنطلقاً للإشعاع الديني والفكري والحضاري، واستيعاب كل الطاقات البشرية بغض النظر عن معتقداتها، ومشاربها الفكرية، وانتماءاتها العرقية لتسهم في البناء الحضاري لأن الإسلام جاء لكل البشرية، وبالتالي فدولته يجب أن تكون ذات بعد عالمي مبنية على أساس وحدة الأمة.

الثاني - البناء المؤسساتي والهيكلية للدولة الذي يرتكز على أسس مدنية تنظيمية كنظام الشورى، ونظام القضاء، والتنظيم التنفيذي، وعلى رأس تلك الأجهزة الرسول صلى الله عليه وسلم، ومرجعيته الشريعة الإسلامية.

¹ - هيكل محمد حسين، حياة محمد، 238.

وانطلاقاً مما سبق ذكره، يتبيّن أنّ نصّ وثيقة الدستور قد أرسّت قواعد للبناء الهيكلية لمؤسسات المجتمع والدولة معاً، فالوثيقة التي أوردّها ابن إسحاق من خلال سيرة ابن هشام بدون إسناد ونقلها عنه البعض كابن سيد الناس وأوردّها ابن سلام، يرى فيها البعض أنها وثيقتان وأنّ المؤرخين قد جمعوا بينهما^١، وقد اختلف في تاريخها فقيل وضعها قبل بدر الكبري، وقيل بعدها ورأى البعض الآخر أنّ البنود الخاصة بمowardة اليهود كتبت قبل بدر، ويستندون في ذلك إلى ما أوردّه البلاذري^٢: "قالوا : كان الرسول ﷺ عند قدومه المدينة وادع يهودها وكتب بينه وبينهم كتاباً، واشترط عليهم : ألا يمالئوا عدوه، وأن ينصروه على من دهمه، وألا يقاتل عن أهل الذمة ، فلم يحارب أحداً، ولم يهجّمه، ولم يبعث سريّة حتى أنزل عز وجل: "أُدْنِ لِلَّذِينَ يَقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ"^٣، أما الوثيقة الثانية التي توضح التزامات المسلمين من مهاجرين وأنصار حقوقهم وواجباتهم فقد كتبت بعد بدر^٤.

وهذه أول وثيقة سياسية وضعت منذ أربعة عشرة قرناً وضعها محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقرّر أو تتناول أهم العناصر التي نجدها اليوم في

^١ - العلي صالح أحمد، تنظيمات الرسول صلى الله عليه وسلم الإدارية في المدينة، مجلة المجمع العلمي العراقي، عدد، 17 بغداد، 1969 .

^٢ - البلاذري أحمد بن يحيى بن جابر، كتاب أنساب الأشراف، تحقيق، محمد حميد الله (ط، 1 ، القاهرة/ مصر، مطبعة دار المعارف ، 1959 ، 1/276) .

^٣ - الأنفال، 39.

^٤ - وات مونتموري، الفكر السياسي الإسلامي - المفاهيم الأساسية، ترجمة صبحي حديدي (بيروت : دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع، 1981)، 12. العيساوي جاسم محمد راشد، **الوثيقة النبوية والأحكام الشرعية المستفادة منها**، (الشارقة / الإمارات العربية، مكتبة الصحابة، 1427/2006)، 34 ، "في الأصل رسالة ماجستير ."

دستير العالم كحرية العقيدة، وحرية الرأي، وحرمة المدينة أو الدولة، وحرمة الحياة، وحرمة المال، وتحريم الجريمة، وبالتالي تعد فتحا جديدا في الحياة السياسية والمدنية¹، وقد حاول البعض من الباحثين تقسيم وثيقة الدستور إلى محاور وبنود وفق الدستير الحديثة تسهيلا للدراسة والفهم.

يقول المستشرق الروسي جبورجي: "حوى هذا الدستور اثنين وخمسين (52) بندًا²، كلها من رأي رسول الله ﷺ. خمسة وعشرون منها خاصة بأمور المسلمين، وسبعة وعشرون مرتبطة بالعلاقة بين المسلمين وأصحاب الأديان الأخرى، ولا سيما اليهود وعبدة الأوثان، وقال مونتغمري وات أنها حوالي 46 بندًا³، وهناك من فصل الوثيقة الدستورية إلى أكثر من 70 بندًا .

والاختلاف هنا يعكس مدى أهمية الوثيقة ودقتها وشموليتها بالرغم من أن قراءتها اختلفت بحسب المنهج المستعمل في تحليلها، والاتجاهات الفكرية أو الأيديولوجية للدارسين.

فالبناء المؤسسي والهيكلية الذي نبت من هذه الأرضية الصلبة والمعدة
إعداداً جيداً كانت أهم عناصره الأساسية هي:

1- الأمة (الشعب) الواحدة الواحدة المتتجانسة التي تكونت في البداية من الأنصار والمهاجرين ومن لحق بهم (إنهم أمة واحدة من دون الناس)، والأمة

¹ - هيكل محمد حسين، حياة محمد، 238.

² - جبورجي كونستانس: نظرة جديدة في سيرة رسول الله، ترجمة: محمد التونجي، (ط، 1، بيروت: الدار العربية للموسوعات، 1983)، 192.

³ - وات مونتغمري، الفكر السياسي الإسلامي، 12. جميد الله محمد، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، (ط، 5 ، بيروت: دار النفائس، 1985/1405)، 59.

الواحدة هي العنصر المكون للدولة والحمي لها واستمرارها. جاء في بنود الوثيقة في هذا الشأن : " وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم".¹

2- ولا تكون الأمة واحدة متماسكة إلا بقوة انتماء أفرادها فالانتماء أو الولاء أصبح للإسلام وليس للقبيلة، وفي عصر الدولة الوطنية ضاق الانتماء، إلا أن وسائل الاتصال الحديثة سهلت في تمديده، ورغم ذلك فإن الانتماء للإسلام يبقى الحصن المنيع لأفراد هذه الأمة.

3- كفالة الحقوق والحريات للأفراد والجماعات منها أهل العقائد لاسيما اليهود الذين كانوا موجودين بالمدينة ونواحيها، وهو الموضوع الذي يبرز اليوم في الحياة السياسية الدولية، وتتميز به الدول ذات الأنظمة الديمقراطية، وتهتم به المنظمات الدولية كال الأمم المتحدة التي أصدرت في شأنه وثيقة مبادئ حقوق الإنسان سنة 1948.

4- القسط² أو العدل الذي ورد ذكره في الوثيقة تسعة مرات، وهو يمثل أساساً إقامة العدل بين أبناء الأمة في المسائل الشخصية، والاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية، وذلك بتوزيع الثروة، وإتاحة الفرص أمام أفراد الأمة فيما هو حق طبيعي لهم كالتعليم، والعمل، والسكن اللائق، والتنقل، والعلاج، والدفاع عن النفس والعرض والمال، والتفكير والتعبير، وتوفير نظام قضائي عادل ومستقل بإمكانه تحقيق معاني القسط أو العدل، وبالتالي جعل القصاص حياة للأفراد

¹- ابن هشام، السيرة النبوية، تحقيق، مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلبي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د ت)، 148/2.

²- القسط معناه العدل وله معانٌ أخرى مثل: النصيب، والمقدار ، وتقسّطوا تقسّموا على العدل والسواء، ويطلق على ميزان القسط ، وأحياناً يعني العدل قال تعالى: " وَأَفْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ " الحجرات، 9، وأحياناً أخرى يعني الجور قال تعالى: " وَأَمَّا الْقَاطِنُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَّابًا " الجن، 15. انظر، ابن منظور، لسان العرب، تحقيق علي شيري، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1988/1408)، 11/159.

والجماعات قال تعالى: " وَلَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ"¹ ، وجهاز تنفيذي قوي يسهر على تطبيق هذه المثل أو القيم، وعلى أحكام القضاء.

5- إن نظام الشورى المشار إليه في القرآن الكريم: " وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ"². تمثله الوثيقة في حد ذاتها، والتي هي تنظيم للعلاقات بين أفراد المجتمع الإسلامي ليشنى لكل واحد من أفراد الأمة إبراز مواهبه والمشاركة في تقرير مصيره ومصير الجماعة، وفي الوقت نفسه فبنيو الوثيقة شورى ناهيك عما توفره من مساحة واسعة لها، وما دعوة الوثيقة الدستورية لكل الموقعين عليها من أفراد وجماعات الأمة تحمل مسؤولية الذود عن الكيان الجديد إلا إشراكاً للكل في أداء هذه المهمة، وفي تقرير مصير الجماعة الإسلامية الجديدة .

6- حرصت الصحيفة في تنظيمها للحياة في المجتمع الجديد على إيجاد جهاز أعلى تنفيذي وتشريعي تكون مرجعية في الحكم الشرعية الإسلامية حيث جاء في هذا الشأن: "إِنَّكُمْ مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ إِنَّ مَرْدَهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - إِلَى مُحَمَّدٍ... " وعليه فإن هذه المرجعية تعطي لمحمد صلى الله عليه وسلم، ولمن اختارهم حق تطبيق التشريعات والفصل في الخلافات باستخدام مختلف الوسائل والطرق، فإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مردَه إلى الله، وإلى محمد رسول الله، وإن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره "

7- التكافل الاجتماعي: أعطت وثيقة الدستور للتكافل الاجتماعي مساحة أكبر تعكس الاهتمام بهذا الجانب الحيوي، والمعلوم أن التكافل في القبيلة كان يتم بين أفرادها ، فإن ما جاء في الصحيفة وما تقرره الشريعة ارتقى بهذا التكافل

¹ . البقرة ، 179.

² . الشورى، 38.

إلى مرتبة أعلى، مرتبة الأمة والمجتمع فصار التكافل بين القبائل وليس بين أفراد القبيلة، وهو ما تجسده المؤسسات الاجتماعية اليوم في الدول الحديثة كنظام الدفاع، ونظام التأمين، ونظام الصحة العمومية، ونظام التعليم وغيره، بل ارتقى إلى أن يصبح نظاماً دولياً، وقد جاء في الصحيفة بعد استعراض أسماء القبائل: "وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَرُكُونَ مُفْرَحًا بِيَنْهُمْ أَنْ يُعْطُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ".¹

8- حق الأمن : حق الأمن للأفراد والجماعات اليوم أصبح من اهتمامات الدول والمنظمات الدولية، ولعله فوق الحقوق المدنية الأخرى بما له من أهمية في النشاط الاجتماعي والاقتصادي، وفيما يتمتع به الأفراد من حرية، والصحيفة تناولت هذا الأمر بشيء من الدقة والوضوح : "إنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم وأثم، وإن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول ﷺ".

¹ - البنود التي تجسد هذا التكافل فهي كالآتي كما أوردتها المصادر: "المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين" [].

"وبني عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين". "وبني ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين...".

"وبني الحارث على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.." "وبني جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.."

"وبني النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.." "بنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين.."

"وبني عمر بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين". "وَبَنُو الْأَوَّلِينَ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى ، وَكُلَّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ . أنظر ابن هشام ، السيرة ، 2 / 147 ."

لقد استبدل قانون الأخذ بالثأر Lex Talionis المعبر عنه : العين بالعين والسن بالسن...، وهي وسيلة بدائية لكنها كانت ناجعة في بيئه صحراوية قاحلة قل فيها الشعور بالواجب الجماعي حيث نجح هذا الشكل في كبح جماح الجريمة لاسيما القتل وتوفير الأمان الذي يقع على عاتق القبيلة¹، وإن كان قد عرف هذا القانون تقدما عندما شرعت الديه أو عقل الدم بدل قانون الأخذ بالثأر، وعندما جاء الإسلام عدله وتطوره بحكم القرآن الكريم: "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُقْتَلُ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطًّا وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطًّا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدِّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ يَنْكُمْ وَيَنْهَمُ مِيقَاتٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا، وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَّ أُفُوهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِيبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعْدَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا"².

الثالث- البناء الحضاري والمتمثل في إحداث نظام للتحصيل العلمي من خلال إتاحة الفرصة لأبناء الأمة الجديدة للتعليم والتعلم، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم أول معلم للأمة انطلاقا مما جاء في القرآن الكريم، وبناء على ما توفر من أمن، ووضع وثيقة وقع عليها جميع أهل المدينة الذين كانوا يتشورون من خلال استقبالهم للرسول صلى الله عليه وسلم، واحتضان الدعوة إلى الإسلام وإلى التطور والتحضر الذي سيتحقق ما كانوا يطمحون إليه لاسيما وأنهم على اتصال بما كان من تطور حضاري على أطراف شبه الجزيرة العربية. ومن جهة أخرى فإن إنجاز وثيقة دستورية يحقق الوحدة والأمن يأتي في سياق مرحلة جديدة من الوحي هي مرحلة التشريع لإرساء القواعد التي تحكم

¹ - وات مونتموري، الفكر السياسي الإسلامي، 17.

² - النساء، 92 ، 93 .

العلاقات بين أفراد المجتمع الجديد وتحدد الحقوق والواجبات ضمن نظام دولة يمزج بين البعدين الديني والمدني، ذات بعد عالمي كما سبق ذكره.

إن سنة التطور تقتضي وبالضرورة أن يغير المجتمع من طراز حياته وإلا كان نصيه الهلاك والاندثار " و الواقع أن الناس إذا كانوا لا يستطيعون إنتاج قوى جديدة بل توحيد القوى القائمة وتوجيهها " كما يقول روسو لن يكتب لهم البقاء ناهيك عن السيادة، وسنة الله في الكون هي التغيير والوحدة الدائمين المتجددين للبناء وللبقاء وللسيادة قال تعالى " إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ (القرآن الكريم" ¹.

ورغم أن بعض المستشرقين حاولوا التأكيد على أن أصول الدولة الإسلامية تعود إلى نظام في العصر الجاهلي، وترتكز على المفاهيم السياسية السابقة للإسلام وتطورها² فإن ذلك لا ينقص شيئاً من أصلية هذا البناء، وأنه قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة.

وهكذا أنفسح المجال أمام محمد ﷺ، وبعد أن وطأ لسياسة جديدة في مدينة جديدة تسمية وتكوينها، وأمة جديدة يسودها الأمن والسلام والتكافف والتعاضد، ويشترك أفرادها في الدفاع عن كيانها بدأ التشريع الإسلامي ينزل لتوطيد هذا الكيان ففي المجال الاقتصادي والاجتماعي فرضت الزكاة، وفي مجال توازن الروح والمادة فرض الصيام، وفي مجال العلاقات الاجتماعية والحقوق المدنية أقيمت الحدود، وكل هذا دلالة على البناء الحضاري المتكامل وكان النبي محمد عليه السلام في كل هذا ينفي عن نفسه صفة الألوهية³، وأنه عبد الله

¹ - الرعد ، 11.

² - وات مونتموري، الفكر السياسي الإسلامي، 34.

³ - هيكل حسين، حياة محمد، 243.

رسوله جاء ليبلغ رسالة ربه لا كما ألهت النصارى عيسى بن مريم فقال: " لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى إِبْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ."¹.



القراءة الاستشرافية لصحيفة المدينة

(دراسة لنماذج منها)

أ. د. كمال الدرع²

: مقدمة:

وثيقة المدينة أو صحيفة المدينة التي وضعها الرسول صلى الله عليه وسلم عندما هاجر إلى المدينة كانت بمثابة دستور ينظم العلاقات داخل المجتمع الجديد، ويبين حقوق وواجبات المواطنين من المسلمين وغير المسلمين، وترسخ المبادئ والأسس التي تقوم عليها الدولة الناشئة، وتبيّن قيم المواطنة التي تؤسس لشبكة علاقات اجتماعية قوية متماسكة متكافلة.

لذلك كانت هذه الوثيقة محل اهتمام من قبل الباحثين والدارسين بمختلف اتجاهاتهم واحتصاصاتهم لما تضمنته من أفكار دستورية وقيم اجتماعية وأخلاق إنسانية ومبادئ حقوقية.

ومن الذين أثارت الصحيفة اهتمامهم المستشرون على اختلاف مشاربهم وموافقهم بين منصف موضوعي، ومحيز مثير للشبهات والأباطيل.

وقد حاول هؤلاء الغربيون بصفة عامة والمستشرون بصفة خاصة قراءة الوثيقة وإقامة دراسات حول مضمونها، إما بحسن نية لاستخراج ما فيها من جوانب إيجابية قصد الاستفادة من تجربة المسلمين في تنظيم الدولة زمن

¹ - أخرجه البخاري في صحيحه، رقم : 3445 (المكتبة الشاملة الإلكترونية - الإصدار الثالث).

-1- كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر.